٦١- بَابُ عُقُوبَة مَنْ اِمْتَنَعَ عَنْ السُّجُودِ لله تَعَالَى

٣٤٢-عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: يَا وَيْلِي، أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِي النَّارُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ[1].

٣٤٣-وعَنْ عَبْدِ الله بْن مَسعود رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سورةَ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا». متفق عليه[2].

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (١٠٦٧) و (١٠٧٠) و(٣٨٥٣) و(٣٩٧٢) و(٤٨٦٣) ومسلم (٥٧٦).

٦٢- بَابُ احْتِسَابِ الآثَارِ

٣٤٤-عن أنس رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عن مَنَازِلِهِمْ فينزلوا قريبًا من النَّبيِّ ﷺ، فكره رَسُول الله ﷺ أَنْ يعروا الْمَدِينَة فَقَالَ «**أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ**» أَخْرَجَهُ البُخاريّ[١]. قَالَ مجاهد في قوله: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ **قَالَ: خُطَاهُم.**

٣٤٥- وعَنْ أُبيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ الأَنْصَارِ بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ فَكَانَ لاَ تُخْطِئُهُ الصَّلاَةُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: فَتَوَجَّعْنَا لَهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلاَنُ لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقِيكَ مِن الرَّمْضَاءِ، وَيَقِيكَ مِنْ هَوَامِّ الأَرْضِ، قَالَ: أَمَا وَالله مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي مُطَنَّبٌ ببَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلاً حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ الله ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَثَرِهِ الأَجْرَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ**» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ومسلم[٢]، وفي لفظ لأحمد: «**لَكَ أَجْرُ مَا نَوَيْتَ**»[٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (١٨٨٧).
(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٢١٧)، ومُسْلِم (٦٦٣).
(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٢١٥).

٦٣- بَابُ مَا جَاءَ في أَخْذِ الأُجْرَةِ عَلَى التَّأذِينِ

٣٤٦- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قلتُ: يا رَسُولَ الله اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قَالَ: «**أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لاَ يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا**». أَخْرَجَهُ أحمد وأبو دَاوُد، والنسَائِيّ [١].

(١) أَخْرَجَهُ أحمدُ (١٦٢٧٠) و(١٦٢٧١) وأبو دَاوُد (٥٣١)، والنسَائِيّ (٢/ ٢٣)، ، وابن خزيمة (٤٢٣) والطبراني في الكبير (٨٣٦٥)، والْحَاكِم (١/ ١٩٩)، والبَيْهَقِيّ في السنن (١/ ٤٢٩).

٦٤- بَابُ تَحْرِيم المُبَاهَاةِ في الْمَسَاجِدِ والتَّفَاخُرِ في بِنَائِهَا رِياءً واجْتِلاباً للمِدْحَةِ

٣٤٧- عن أَنس رَضِيَ الله عَنْهُ أن النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «**لا تقومُ السَّاعةُ حتى يَتَبَاهَى الناسُ في الْمَسَاجِدِ**».أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد [١].

٣٤٨-وعنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «**مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ**»، قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَتُزَخْرِفُنَّها كَمَا زَخْرَفَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى». أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد [٢].

---

(١) أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد (٤٤٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد (٤٤٨).

٦٥- بَابُ وُجُوبِ أَدَاءِ الزَّكَاةِ بِاحْتِسَابٍ وطِيبِ نَفْسٍ

٣٤٩- عن أُم سَلَمة رَضِيَ الله عَنْهَا قالت: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «**مَن أدّى زكاةَ مالِه طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا يُرِيدُ وَجْهَ الله والدَّارَ الآخِرَةَ، لَمْ يُغبْ شَيْئاً مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلاةَ، ثُمَّ أدّى الزَّكَاةَ، فَتَعَدَّى عَلِيهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلاحَهُ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ، فَهُو شَهِيدٌ**». أَخْرَجَهُ ابن خُزيمة وابن حِبَّان والْحَاكِم وصَحَّحَهُ[١].

٣٥٠- وعن عُبيد بْن عُمير عن أَبيهِ أَنَّهُ حَدَّثه وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ في حجةِ الوَداعِ: «**ألا إنَّ أولياءَ الله المُصلونَ مَنْ يُقِيمُ الصَّلَواتِ الخَمْسَ التي كُتِبَتْ عَلِيهِ، ويَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، يَرَى أَنَّهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، وَيُعْطِي زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الكَبَائِرَ الَّتِي نَهَى الله عَنْهَا**». أَخْرَجَهُ الْحَاكِم والبَيْهَقِيّ[٢].

٣٥١- وعن أنسٍ رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ أَبا بكرٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، كَتَبَ لَهُ في الزَّكَاةِ التي فَرَضَ رَسُولُ الله ﷺ: «ولا يجمع بين مُتفرق ولا يُفرق بين مُجتمعٍ خَشية الصَّدقة» أَخْرَجَهُ البُخارِيّ[٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ ابن خزيمة (٢٣٣٦)، وابن حِبَّان (٣١٩٣) والْحَاكِم (١/ ٤٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِم (١/ ٥٩)و (٤/ ٢٥٩)، والبَيْهَقِيّ في السنن(٣/ ٤٠٨) و(١٠/ ١٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (١٤٥٠).

٣٥٢-وعنْ عَبْدِ الله بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قال رَسُول الله ﷺ: «ثَلاَثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ عَبَدَ الله وَحْدَهُ، وَأَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ وَلاَ يُعْطِي الْهَرِمَةَ وَلاَ الدَّرِنَةَ وَلاَ الْمَرِيضَةَ وَلاَ الشَّرَطَ اللَّئِيمَةَ، وَلَكِنْ مِنْ وَسَطِ أَمْوَالِكُمْ، فَإِنَّ الله لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ» أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد [١].

٣٥٣- وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمْ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، ولهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، فقرأها ﷺ ثلاث مرار، قلتُ: خابوا وخسروا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الكاذب». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [٢].

---

(١) أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد (١٥٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٦).

٦٦- بَابُ قَوْل الله عَزَّ وَجَلَّ «الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»

٣٥٤-عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قال رَسُول ﷺ يَقُولُ «الله عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي» متفق عليه [١].

٣٥٥- وعنه رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سمعتُ رَسُول ﷺ يَقُولُ: «رُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَهَرُ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وابن حِبَّان والْحَاكِم وصَحَّحَه [٢].

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٧٤٩٢)، ومُسْلِم (١١٥١) (١٦٤).

(٢)أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٨٥٦)، وابن حِبَّان (٣٤٨١)، والْحَاكِم (١/ ٤٣١).

٦٧- بَابُ الإِهْلال بالتَّوحِيدِ

٣٥٦- عن جابر رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ في حَجّةِ الوَدَاعِ: أهلَّ رَسُولُ الله ﷺ بالتوحيد: «**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ**». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [١].

٣٥٧-وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَقَطِيفَةٍ تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ أَوْ لاَ تُسَاوِي ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ حَجَّةً لاَ رِيَاءَ فِيهَا وَلاَ سُمْعَةَ**». أَخْرَجَهُ ابن مَاجَة [٢].

٣٥٨- وعن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ الله عَنْهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ الله ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَذنونَ في النَّاسِ يومَ النحر: «**أَلاَ لاَ يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ**». متفق عليه [٣].

٣٥٩- وللبُخَارِيّ قَالَ حميد: ثم أردف النَّبِيّ ﷺ بعلي بْن أبي طالب فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ قَالَ أَبو هُرَيْرَة: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْل مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٢) أَخْرَجَهُ ابن مَاجَة (٢٨٩٠).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٣٦٩) و (١٦٢٢) و (٤٣٦٣) و(٤٦٥٦) و(٤٦٥٧)، ومُسْلِم (١٣٤٧).

بِبَراءَة، وأنْ لاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ[(١)].

٣٦٠-وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَّيْك لاَ شَرِيكَ لَكَ، فَيَقُولُ رَسُولُ الله ﷺ: «وَيْلَكُمْ قَدْ قَدْ»، فَيَقُولُونَ: إلاَّ شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ، يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ[(٢)].

٣٦١-وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول: «**مَنْ حَجَّ لله فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**». متفق عليه واللفظ للبُخَارِيِّ[(٣)].

---

(١)أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٤٦٥٥).

(٢)أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٨٥).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (١٥٢١)و(١٨١٩) ومسلم (١٣٥٠)، والرَّفَثُ: اسمٌ للفُحش من القول، وقيل: إنه الجماع، وقيل: إنها كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة، والفسوق: هو الخروج عن طاعة الله تعالى.

٦٨- بَابُ في بَيَانِ أنَّ الطَّوافَ عِبَادَةٌ وَأَنَّ صَرْفَهُ لَغَيْرِ الله شِرْكٌ

٣٦٢- عن رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبيّ ﷺ أن النَّبيّ ﷺ قَالَ: «**إنّما الطوافُ صَلاة، فإذا طُفتُم فَأقلّوا الكَلامَ**». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ [١].

٣٦٣-وعن عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاَةٌ إِلاَّ أَنَّ الله أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ فَمَنْ نَطَقَ فَلاَ يَنْطِقْ إِلاَّ بِخَيْرٍ**». أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ وابن حِبَّان واللفظ له والْحَاكِم [٢].

٣٦٤- وعن عُرْوَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَة رَضِيَ الله عَنْهَا، فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ الله تَعَالَى: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ فَوَالله مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لاَ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٤٢٣)و (١٦٦١٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الترمذي (٩٦٠)، وابن حِبَّان (٣٨٣٦)، والْحَاكِم (١/ ٤٥٩) و (٢/ ٢٦٧).

يَطُوفَ بالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ الله ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا. متفق عليه [١].

وَلِمُسْلِمٍ مِنْ قَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا: «إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ أَنَّ الأَنْصَارَ كَانُوا يُهِلُّونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِصَنَمَيْنِ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُمَا: إِسَافٌ وَنَائِلَةُ ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحْلِقُونَ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلاَمُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله﴾ إِلَى آخِرِهَا، فَطَافُوا»[٢].

٣٦٥- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ، وَكَانَتْ صَنَمًا يَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةَ»**. متفق عليه [٣].

٣٦٦- وعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (١٦٤٣)، ومُسْلِمٌ (١٢٧٧) (٢٦١) و (٢٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٧١١٦)، ومُسْلِمٌ (٢٩٠٦).

ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ يَسْتَلِمُهُ بِحَقٍّ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، والترمذي، وابن مَاجَة [١].

٣٦٧-وعند الْحَاكِم من حَدِيث أبي سعيد: «وَلَهُ لِسانٌ ذَلِقٌ يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالتَّوْحِيدِ». وإسناده ضعيف [٢].

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢١٥) و(٢٣٩٨)و(٢٦٤٣) و(٢٧٩٦) و(٢٧٩٧) و(٣٥١١)، والتِرْمِذِيّ (٩٦١) ، وابن مَاجَة (٢٩٤٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِم (١/ ٤٥٧) وإسناده ضعيف لضعف أبي هارون العبدي.

٦٩- بَابٌ في بَيَانِ عُقُوبَةِ مَنْ تَعلَّمَ العِلْمَ لغَيرِ الله تَعَالَى

٣٦٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنْ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيحَهَا. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وأبو دَاوُد، وابنُ مَاجَة [١].

٣٦٩- وعن كَعْبِ بْنِ مَالِك رَضِيَ الله عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ الله النَّارَ». أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ [٢].

٣٧٠-وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العاص رَضِيَ الله عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله يَبْغَضُ الْبَلِيغَ مِنْ الرِّجَال الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ». أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد والترْمِذِيّ [٣].

٣٧١-وعَنْ جَابِر بْن عبد الله رَضِيَ الله عَنْهُما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٤٥٧)، وأبو دَاوُد (٣٦٦٤)، وابن مَاجَة (٢٥٢).

(٢) أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ (٦٥٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد (٥٠٠٥)، والترْمِذِيّ (٢٨٥٣).

أَخْلاَقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ». أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ [١].

(١) أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ (٢٠١٨)، والثَّرثار: هو الكثير الكلام، والمتَشدق: الذي يتطاول على الناس في الكلام، والمتَفيهق: المتكبر.

٧٠- بَابُ ذَمِّ مَنْ رَاءَى بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ أو فَخَرَ بِهِ

٣٧٢-عن عبد الرَّحْمَنِ بْن شِبْلٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَلاَ تَغْلُوا فِيهِ، وَلاَ تَجْفُوا عَنْهُ وَلاَ تَأْكُلُوا بِهِ، وَلاَ تَسْتَكْثِرُوا بِهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ [١].

٣٧٣-وعَنْ جَابِر رَضِيَ الله عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ وَابْتَغُوا بِهِ الله تعالى، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وأبو دَاوُد [٢].

٣٧٤-وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ الله عَنْهُ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَارئٍ يَقْرَأُ ثُمَّ سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلْ الله بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». أَخْرَجَهُ أحمد التِرْمِذِيّ [٣].

٣٧٥-وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٥٢٩) و (١٥٦٦٨) و (١٥٦٧٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٨٥٥)، وأبو دَاوُد (٨٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ وأحمد (١٩٨٨٥) و(١٩٩٤٤) والتِرْمِذِيّ (٢٩١٧)، ، وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٧٩)، والبزار في مسنده (٣٥٥٣) و(٣٥٥٤)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٣٧٠و٣٧١و٣٧٣) والبَيْهَقِيّ في الشعب (٢٦٢٩)

ﷺ يَقُولُ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ [١].

٣٧٦-وعن عُمر بْن الخَطاب رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَظْهَرُ الإِسْلامُ حَتى تَخْتَلِفَ التّجارُ في الْبَحْرِ، وحتى تَخوضَ الخيلُ في سَبيلِ اللهِ، ثم يَظْهَرُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرآنَ يَقُولُونَ: مَنْ أَقْرَأُ مِنَّا؟ مَنْ أَعْلَمُ مِنَّا؟ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّا؟»، ثم قَالَ لأصحابه: «هَلْ فِي أُولَئِكَ مِنْ خَيْرٍ؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قَالَ: «أولئك منكُمْ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ». أَخْرَجَهُ الطبراني، والبزار [٢].

٣٧٧- وعَنْ أَبي مُوسَى الأشعري رَضِيَ الله عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ كَالأُتْرُجَّةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلاَ رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ أَوْ خَبِيثٌ، وَرِيحُهَا مُرٌّ». متفق عليه [٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ (٢٩١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الطبراني في الأوسط (٦٢٤٢)، والبزار في مسنده (٢٨٣).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٥٤٢٧) ومسلم (٧٩٧).

٧١- بَابُ مَنْ غَزَا يَلْتَمِسُ الدُّنْيَا أَوْ يَلْتَمِسُ الأَجْرَ والدُّنْيَا

٣٧٨- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيّ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». متفق عليه [(١)].

٣٧٩- وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ الله وَهُوَ لاَ يَنْوِي فِي غَزَاتِهِ إِلاَّ عِقَالاً فَلَهُ مَا نَوَى**». رَوَاهُ أحمد والنسَائِيّ وابن حِبَّان وصَحَّحَهُ [(٢)].

٣٨٠-وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ رَجُلاً غَزَا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَا لَه؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لاَ شَيْءَ لَهُ**»، فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ «**لاَ شَيْءَ لَهُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الله لاَ يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلاَّ مَا كَانَ**

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٧٤٥٨)، ومُسْلِم (١٩٠٤) (١٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أحمد (٢٢٦٩٢)، والنسَائِيّ (٦/ ٢٤-٢٥)، وابن حِبَّان (٤٦٣٨) والبَيْهَقِيّ (٦/ ٣٣١) والدارمي (٦/ ٢٤)

لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ». أَخْرَجَهُ النسائي [١].

٣٨١-وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ الله فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلاَّ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمْ الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [٢].

٣٨٢-وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِيَ الله عَنْهُما، أنه قَالَ: يَا رَسُولَ الله أَخْبِرْنِي عَنْ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو، إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ الله صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ الله مُرَائِيًا مُكَاثِرًا يَا عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ الله عَلَى تِلْكَ الْحَالِ». أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد بِإِسْنَادٍ ضعيف [٣].

٣٨٣- وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْغَزْوُ غَزْوَانِ فَأَمَّا مَنْ غَزَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الإِمَامَ وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ، فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً وَعَصَى الإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الأَرْضِ

---

(١) أَخْرَجَهُ النسَائِيّ (٦/ ٢٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٦).

(٣) أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد (٢٥١٩)، والبَيْهَقِيّ (٩٨١٦٨)، والْحَاكِم (٢/ ٨٥) وصَحَّحَه ووافقه الذَّهَبِيّ، وفي إسناده حنان بْن خارجة، قَالَ عنه الذَّهَبِيّ في ميزان الاعتدال (١/ ٦١٨): لا يعرف.

فَإِنَّهُ لاَ يَرْجِعُ بِكَفَافٍ». أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد [١].

٣٨٤-وعنه رَضِيَ الله عَنْهُ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**انْتَدَبَ الله لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ إِيمَانٌ بِي، وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ الله ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ**». متفق عليه [٢].

٣٨٥-وعَنْ أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ الله رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لاَ أَجْرَ لَهُ**»، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ عُدْ لِرَسُولِ الله ﷺ فَلَعَلَّكَ لَمْ تُفَهِّمْهُ. قَالَ: فقال الرجل: يَا رَسُولَ الله رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ الله وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ قَالَ: «**لاَ أَجْرَ لَه**»، فأعظم ذلك الناس، وقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ الله فَقَالَ لَهُ الثَّالِثَةَ: رجلٌ يريدُ الجهادَ في سَبيل الله، وهو يبتغي مِن عَرض الدنيا قَالَ: «**لاَ أَجْرَ لَهُ**».أَخْرَجَهُ أحمد وأبو دَاوُد وابن حِبَّان [٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ أبو دَاوُد (٢٥١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٣٦) ومُسْلِم (١٨٧٦) (١٠٣) و (١٠٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أحمد (٧٩٠٠) و(٨٧٩٣) وأبو دَاوُد (٢٥١٦) ابن حِبَّان (٤٦٣٧)، والْحَاكِم (٢/ ٨٥)، والبَيْهَقِيّ (٩/ ١٦٩).

٧٢- بَابُ الله أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ

٣٨٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الله أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ في سَبِيلِه، وَالله أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ». أَخْرَجَهُ البُخارِيّ [١].

٣٨٧- وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُول الله ﷺ رَجُلٌ لاَ يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلاَ فَاذَّةً إِلاَّ اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ،

---

(١) ذكره البُخارِيّ في الترجمة قبل الحَدِيث (٢٨٩٨). وقوله: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله» جزء من حَدِيث أبي هُرَيْرَة عند مَالِك (٢/ ٤٦١) والبُخارِيّ (٢٨٠٣) ومُسْلِم (١٨٧٦) (١٠٥) وأحمد (٧٣٠٢)، وابن حِبَّان(٤٦٥٢)، والحميدي (١٠٩٢)، وسعيد بْن منصور في سننه(٢٥٧١) و(٢٥٧٢)، والنسَائِيّ (٦/ ٢٨-٢٩)، والبَيْهَقِيّ في السنن (٩/ ١٦٤) وفي المعرفة (٢٠٩٩)، والبغوي في شرح السنة (٢٦١٣) والطبراني في الأوسط(٢٤١٧).

ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». متفق عليه [١].

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٨٩٨)، ومسلم(١١٢).

٧٣- بَابُ مَنْ تَرَكَ السَّيِّئَةَ مِنْ أَجْلِ اللهِ لاخَوْفاً مِنَ الْمَخْلُوقِين أَوْ رِياءً

٣٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلاَ تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ». متفق عليه واللفظ للبُخَارِيّ [١].

٣٨٩- ولمسلم: «إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ» [٢].

٣٩٠- وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُما، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ في قِصَّةِ الثَّلاَثَةِ نَفَرِ الذينَ انْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ الصَخْرَةُ: «وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعِبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ الله اتَّقِ اللَّهَ، وَلاَ تَفْتَحْ الْخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٧٥٠١)، ومُسْلِم (١٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٩).

وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً؛ فَفَرَجَ لَهُمْ». متفق عليه [١].

٣٩١- وعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَعْلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا الله عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا» فقلت: يَا رَسُولَ الله صِفْهُمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لاَ نَكُونَ مِنْهُمْ، وَنَحْنُ لاَ نَعْلَمُ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ، وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ الله انْتَهَكُوهَا». أَخْرَجَهُ ابن ماجة[٢].

٣٩٢- وعن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ معاوية بْنِ حَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الله أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ». أَخْرَجَهُ البخاري[٣] تعليقاً.

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٢١٥) و (٢٣٣٣) و (٣٤٦٥) و(٥٩٧٤)، ومُسْلِم (٢٧٤٣).

(٢) أَخْرَجَهُ ابن مَاجَة (٤٢٤٥).

(٣) أَخْرَجَهُ البخاري تعليقاً قبل الحديث (٢٧٨) وأَحْمَدُ (٢٠٠٣٤) و (٢٠٠٤٠)، وأبو دَاوُد (٤٠١٧)، والتِرْمِذِيّ (٢٧٩٤)، وابن مَاجَة (١٩٢٠)، والطبراني في شرح مُشكل الآثار (١٣٨١) و(١٣٨٢)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٩٩٠-٩٩٥)، والْحَاكِم (٤/ ١٧٩)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٢١)، والبَيْهَقِيّ في السنن (٧/ ٩٤)، وفي الشُّعَب (٧٧٥٣).

٧٤- بَابُ عَبْد الدِّيْنَارِ والدِّرْهَمِ

٣٩٣- عَنْ أَبي هُرَيْرَة رَضِيَ الله عَنْه عَنْ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَار وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثِ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ». أَخْرَجَهُ البُخاريّ [١].

٣٩٤- وعن زَيْد بْن ثَابتٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَرَّقَ الله عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِن الدُّنْيَا إلاَّ مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ الله لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ». أَخْرَجَهُ ابن ماجه [٢].

٣٩٥- وعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِك رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلاَ فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ». أَخْرَجَهُ أحمد والترْمِذِيّ [٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٨٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ ابن مَاجَة (٤١٠٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أحمد (١٥٧٨) و(١٥٧٩٤)، والترْمِذِيّ (٢٣٧٦)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٤١)، وابن حِبَّان (٣٢٢٨)، والطبراني في الكبير (١٩/ (١٨٩)، والدارَمِيّ (٢/ ٣٠٤)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٥٤).

٣٩٦-وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١).

٣٩٧-وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى حَرْفٍ»، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَقْدَمُ الْمَدِينَةَ فيسلم فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَنُتِجَتْ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ، وَإِنْ لَمْ تَلِدْ امْرَأَتُهُ، وَلَمْ تُنْتَجْ خَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينُ سُوءٍ». أَخْرَجَهُ البُخارِيّ (٢).

٣٩٨- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنْ الدُّنْيَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣).

٣٩٩- وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَغْتَرُّونَ؟ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لأَبْعَثَنَّ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٤).
(٢) أَخْرَجَهُ البُخارِيّ (٤٧٤٢).
(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٨).

عَلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيمَ حَيْرَانًا». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ[١].

٤٠٠-وعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ الله عَنْه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ الْمَالُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ والنسَائِيّ[٢].

٤٠١-وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاَتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي، وَالله لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَإِنِّي وَالله مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».متفق عليه[٣].

٤٠٢-وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمْ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلاَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِالله لأَخَذَهَا بِكَذَا

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ (٢٤٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٩٠)و(٢٣٠٥٩)، والنسَائِيّ (٦/ ٦٤) وفي الكبرى(٥٣٣٥)، وابن حِبَّان (٦٩٩)و(٧٠٠)، والْحَاكِم (٢/ ١٦٣)، والبَيْهَقِيّ في السنن(٧/ ١٣٥), وفي الشعب (١٠٣١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٦٥٩٠)، ومُسْلِم (٢٢٩٦).

وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لاَ يُبَايِعُهُ إِلاَّ لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ». متفق عليه [١].

٤٠٣- وعنهُ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «يَقُولُ الله سُبْحَانَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي، أَمْلأْ صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلأْتُ صَدْرَكَ شُغْلاً، وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ». أَخْرَجَهُ ابن مَاجَة[٢].

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٣٥٨) و(٢٣٦٩) و (٢٦٧٢) و(٧٢١٢) و (٧٤٤٦)، ومُسْلِم (١٠٨).
(٢) أَخْرَجَهُ ابن مَاجَة (٤١٠٧).

٧٥- بَابُ النَّهْيِ عَنْ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ والأَصْنَامِ

٤٠٤-عن جَابِر بْن عَبْدِ الله الأَنْصَارِي رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ مِنْهُ فَرَقًا فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَدَثَّرُونِي فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ وَهِيَ الأَوْثَانُ ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ».متفق عليه [١].

٤٠٥- وعن عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ وافِدًا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ حتى وقف على رَسُولِ الله ﷺ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» قَالَ: مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فقَالَ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَائِلُكَ وَمُغَلِّظٌ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلاَ تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ. قَالَ: «لاَ أَجِدُ فِي نَفْسِي فَسَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ»، قَالَ: أَنْشُدُكَ الله إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ آلله بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولاً؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» قَالَ: فَأَنْشُدُكَ الله إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ آلله أَمَرَكَ أَنْ تأمرنا أن نَعْبُدَهُ وَحْدَهُ لاَ نُشْرِكُ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٤٩٢٥)، ومُسْلِم (١٦١)(٢٥٦).

بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الأَنْدَادَ الَّتِي كَانَتْ آبَاؤُنَا يعْبُدون معه؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ فَأَنْشُدُكَ الله إِلَهكَ وَإِلَهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَه مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ آللهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الإِسْلاَمِ فَرِيضَةً فَرِيضَةً الزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَشَرَائِعَ الإِسْلاَمِ كُلَّهَا يُنَاشِدُهُ ثم كل فَرِيضَةٍ كَمَا يناشَدَهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَسَأُؤَدِّي هَذِهِ الْفَرائض، وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: لاَ أَزِيدُ وَلاَ أُنْقِصُ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ راجعاً إِلَى بَعِيرِهِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ حِينَ وَلَّى: «إِنْ يَصْدُقْ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ»، قَالَ: فَأَتَى إِلَى بَعِيرِهِ فَأَطْلَقَ عِقَالَهُ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: بِئْسَتِ اللاَّت وَالْعُزَّى قَالُوا: مَهْ يَا ضِمَامُ اتَّقِ الْبَرَصَ والْجُذَامَ، اتَّقِ الْجُنُونَ قَالَ: وَيْلَكُمْ إِنَّهُمَا وَالله مَا يَضُرَّانِ وَلاَ يَنْفَعَانِ إِنَّ الله عزَّ وجلَّ قَدْ بَعَثَ رَسُولاً، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَحده لا شريكَ له، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، إِنِي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ قَالَ فَوَالله مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلاَ امْرَأَةٌ إِلاَّ مُسْلِمًا فَمَا سَمِعْنَا بِوَافِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ والْحَاكِم، وهو عند

البُخارِيّ من حَدِيث أنس بغير هذا اللفظ[١].

٤٠٦- وعن مُعاوية بْن قُرَّة أن المُغيرة بْـن شُـعبة رَضِـيَ الله عَنْـهُ قَالَ لصاحب فارسَ حين بُعثَ يومَ القادسية: كنا قَومًا نعبـدُ الحجـارةَ والأَوثان، فإذا رأينا حَجَراً أحسن من حَجرٍ ألقيناه وأَخذنـا غـيره، ولا نعرف رَبًّا حتى بعثَ اللهُ إلينا رسولاً من أنفسنا، فَدعانا إلى الإسـلام فاتبعناه، أَخْرَجَهُ الحاكم[٢].

٤٠٧- وعَـنْ أُمِّ سَـلَمَةَ رَضِـيَ الله عَنْهـا فـي قصـة البعـث إلـى النجاشي أن جَعْفَرَ بْن أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ للنجاشـي: أَيُّهَـا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْـلَ جَاهِلِيَّـةٍ نَعْبُـدُ الأَصْنَـامَ، وَنَـأْكُلُ الْمَيْتَـةَ، وَنَـأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ وَنُسِيءُ الْجِوَارَ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيـفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ الله إِلَيْنَا رَسُـولاً مِنَّـا نَعْـرِفُ نَسَـبَهُ وَصِدْقَـهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى الله لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُـدَهُ وَنَخْلَـعَ مَـا كُنَّـا نَعْبُـدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ الْحِجَارَةِ وَالأَوْثَانِ وَأَمَرَنَا بِصِـدْقِ الْحَدِيـثِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ وَصِلَـةِ الرَّحِـمِ وَحُسْـنِ الْجِـوَارِ وَالْكَـفِّ عَـنِ الْمَحَـارِمِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٨٠) والْحَاكِم (٣/ ٥٤)، وصَحَّحَهُ ووافقه الذَّهَبِيّ، وهو فـي السيرة لابن هشام (٤/ ٢١٩-٢٢١) عن ابن إِسْحَاق، ومن طريـق ابـن إسـحاق أَخْرَجَهُ الدارَمِيّ (٦٥٢) وابن شَبَةَ فـي تـاريخ المدينـة (٢/ ٥٢١-٥٢٢)، وأبـو دَاوُد (٤٨٧)، والبَيْهَقِـيّ فـي الدلائـل (٥/ ٣٧٤-٣٧٥)، وحديـث أنـس عنـد البخاري (٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِم (٣/ ٤٥١)، وصَحَّحَهُ ووافقه الذَّهَبِيّ.

وَالدِّمَاء وَنَهَانَا عَن الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ الله وَحْدَهُ لاَ نُشْرِك بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ ـ قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الإِسْلاَمِ ـ فَصَدَّقْنَاهُ وَآمَنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ فَعَبَدْنَا الله وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ [١].

٤٠٨-وعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، أنه قَالَ لرسول الله ﷺ: بِمَ أَتيتنا به؟ قَالَ: «**لَمْ آتِكُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ أَتَيْتُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ تَدَعُوا اللاَّتَ وَالْعُزَّى**». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ [٢].

٤٠٩-وعن الْبَرَاء بْن عَازِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا في ذكر غَزوة أحد قَالَ: قَالَ أبو سُفْيَان: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أُعْلُ هُبَلْ أُعْلُ هُبَلْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلاَ تُجِيبُوه؟**» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «**قُولُوا الله أَعْلَى وَأَجَلُّ**»، قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «**أَلاَ تُجِيبُوهُ؟**» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا الله

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٤٠و٢٢٤٩٨) بإِسْنَاد حسن، وأبو نعيم في الحلية (١١٥-١١٦) وفي دلائل النبوة (١٩٤)، وَالْبَيْهَقِيّ في الدلائل (٢/ ٣٠١-٣٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣١٢٧).

مَوْلاَنَا وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ». أَخْرَجَهُ البُخارِيّ [١].

٤١٠-وعن رجلٍ صحبَ النَّبِيّ ﷺ وَهُوَ جار لخديجة، قَالَ: سمعت النَّبِيّ ﷺ وهو يقولُ لِخَدِيجَةَ: «**أَيْ خَدِيجَةُ وَالله لاَ أَعْبُدُ اللاَّتَ أَبَدًا، وَالله لاَ أَعْبُدُ الْعُزَّى أَبَدًا، قَالَ: فَتَقُولُ خَدِيجَةُ حَلِّ اللاتَ حلِّ الْعُزَّى**». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ [٢].

٤١١- وعن ابن عباسٍ رَضِيَ الله عَنْهُما قَالَ: كانوا يَعبدون العُزَّى التي في أيديهم، وهو حجرٌ أبيض، فإذا وجدوا أحسن منه طَرحوا ذلك وعَبدوا الذي أحسن من ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿**أرأيت من أتخذَ إلهَهُ هَواه**﴾. أَخْرَجَهُ ابن أبي حاتم [٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٣٠٣٩) و (٣٩٨٦) و (٤٠٦١) و (٤٠٤٣) و (٤٠٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٩٤٧) و (٢٣٠٦٧) بِإِسْنَاد صَحِيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابية، وإبهامه لا يضر. وقول خديجة: «حَلِّ اللات، حلِّ العُزّى» أي: صِفها وانْعتها لنا.

(٣) أَخْرَجَهُ ابن أبي حاتم (٨/ ٢٦٩٩) وأورده السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٧٢).

٧٦- بَابُ وُجُوب كَسْرِ الأَوْثَانِ والأَصْنَامِ

٤١٢-عن عَمْرو بْن عَبَسَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ في قصة إسلامه، قَالَ: «كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلاَلَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ الله ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرَآءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ أَرْسَلَنِي اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحَّدَ الله لاَ يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [١].

٤١٣- وعَنْ عبد الله بْن مَسْعُودٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيّ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلاَثُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا فَجَعَلَ يطعنها بعود كان بيدهِ وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ». متفق عليه [٢].

٤١٤-وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأنصاري رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةُ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٤٧٨) و (٤٢٨٧) و (٤٧٢٠)، ومُسْلِم (١٧٨١).

تَمَاثِيلَ». متفق عليه [١].

٤١٥-وعَنْ جَرِيرِ بْن عبد الله البَجَلي -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ» وَالْكَعْبَةُ الْيَمانِيَةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّأْمِيَّةُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ فَنَفَرْتُ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَا لِي**. متفق عليه [٢].

٤١٦- وعن أبي الطُّفيل قَالَ: لما فَتحَ رَسُولُ الله ﷺ مكة بعثَ خالدَ بْن الوليدِ إلى نَخْلَة، وكانت بها العُزَّى، فأتاها خالدُ بن الوليد، وكانت على تِلال السَّمُرات، فقطع السَّمُرات، وهدمَ البيتَ الذي كان عليها، ثم أتى النَّبيّ ﷺ، فأخبره فقَالَ: «**ارْجِعْ فإنكَ لم تَصنع شَيئاً**» فرجع خالد، فلما نظرت إليه السَّدَنة وهم حُجَّابُها أمعنوا في الجَبل، وهم يقولون: يا عُزَّى خبِّليه، يا عُزَّى عَوِّريه، وإلا فَموتي برَغْمٍ. قَالَ: فأتاها خالد فإذا امرأةٌ عُريانَةٌ ناشِرَةٌ شَعرها تَحْثُو الترابَ عَلَى رأسها، فَعمَّمها بالسيفِ حتى قَتلها، ثم رَجعَ إلى النَّبيّ ﷺ، فأخبره قَالَ: «تلك العزى». أَخْرَجَهُ أبو يَعلى [٣].

---

(١)أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٣٢٢٥)، ومُسْلِم (٢١٠٦) (٨٧).
(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٣٠٢٠)، ((٣٠٧٦) و (٣٨٢٣) و (٤٣٥٧) و (٦٣٣٣)، ومُسْلِم (٢٤٧٦).
(٣)أَخْرَجَهُ أبو يعلى (٩٠٢) بإسنادٍ صَحِيح.

٤١٧-وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يقول: «إِنَّ الله وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ». متفق عليه[1].

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٢٣٦) و (٤٢٩٦) و (٤٦٣٣) ومُسْلِم (١٥٨١).

٧٧- بَابُ وُجُوب كَسْرِ الصَّلِيبِ وحُرمَةِ تَعْلِيقِهِ

٤١٨-عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا، قالت: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله ﷺ «يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ إِلاَّ نَقَضَهُ». أَخْرَجَهُ البُخارِيّ [١].

٤١٩- وعن دقْرَةَ أمّ عبد الرحمن بْن أُذينةَ قالت: كنا نطوفُ بالبيت مع أمِّ المؤمنين فرأت على امرأةٍ بُردًا فيه تَصليب فقالت أم المؤمنين : اطرَحيه أطرَحيه، فإن رَسُول الله ﷺ كان إذا رأى نحو هذا قَضَبَهُ. أخرجه أحمد والنسائي [٢].

٤٢٠-وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثَنَ من عُنقِكَ» فطرحتُه. أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ [٣].

٤٢١-وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ». متفق عليه [٤].

---

(١) أَخْرَجَهُ البخاري (٥٩٥٢).
(٢) أَخْرَجَهُ أحمد (٢٥٠٩١) و (٢٥٨٨١) والنسَائِيّ في الكبرى (٩٧٩٢)
(٣) أَخْرَجَهُ التِرْمِذِيّ (٣٠٩٥).
(٤) أَخْرَجَهُ البُخارِيّ (٢٢٢٢) و(٢٤٧٦) و (٣٤٤٨) و (٣٤٤٨)، ومُسْلِم (١٥٥).

٤٢٢-وعن ذِي مِخْبَرٍ ابن أخي النَّجاشي رَضِيَ الله عَنْهُ، أنه سمع رَسُول الله ﷺ يقول: «تُصالحونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا حتى تغْزُواَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا من وَرَائِهِمْ، فَتَنْتَصِرُونَ وَتَغْنَمُونَ وتَنْصَرِفُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي تُلُولٍ فيقول قائلٌ مِنَ الرُّومِ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، ويقُولُ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بَل الله غَلَب، فيثُور الْمُسْلِمُ إلى صَلِيبِهِمْ وهو بَعِيدٌ فَيَدُقُّهُ وتَثُورُ الرُّومُ إلى كاسر صَلِيبِهُمْ فَيضربونَ عُنَقَهُ، وَيَثُورُ المسْلمُونَ إلى أسْلحَتِهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ، فيكرم الله تلك العصابةَ منَ المسْلمِينَ بالشَّهَادَةِ، فَتَقُولَ الرومُ لصاحبِ الرومِ: كفيناكَ العربَ فيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ فَيَأْتُونكم تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةٍ تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا». أَخْرَجَهُ أحمد وأبو دَاوُد وابن مَاجَة وابن حِبَّان [١].

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٧) و (٤٢٩٢)، وابن مَاجَة (٤٠٨٩) وابن حِبَّان (٦٧٠٨) و (٦٧٠٩)، وأحمد (١٦٨٢٥) و (١٦٨٢٦)، وابن أبي شيبة (٥/ ٣٢٥-٣٢٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٥٩) و(٢٦٦٠)، والطبراني في الكبير (٤٢٣٠)، والبَيْهَقِيّ في السنن (٩/ ٢٢٣)، والْحَاكِم (٤/ ٤٢١).

٧٨- باب تَحريم تصوير ما فيه روح ووجوب طمسها

٤٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً». متفق عليه[١].

٤٢٤- وعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لا أُحَدِّثُكَ إِلا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ الله مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا» فَرَبَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ. متفق عليه، وهذا لفظ البُخارِيّ ولفظ مسلم: «كل مُصَوِّر في النار، يُجعل له بكل صورة صوّرها نفسا، فتعذبه في جَهنم»[٢].

٤٢٥-وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ».

---

(١) أخرجه البُخارِيّ (٥٩٥٣) و(٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١).

(٢) أخرجه البُخارِيّ (٢٢٢٥) و(٧٠٤٢) ومسلم (٢١١٠).

متفق عليه[١].

٤٢٦- وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا قالت: قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ هَتَكَهُ، وَقَالَ: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ**» قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ. متفق عليه[٢].

٤٢٧- وعنها رَضِيَ الله عَنْهَا أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ الله ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَتُوبُ إِلَى الله وَإِلَى رَسُولِهِ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ**» قَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**» وَقَالَ: «**إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لا تَدْخُلُهُ الْمَلائِكَةُ**». متفق عليه[٣].

٤٢٨- وعَنْ عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: صَنَعْتُ

---

(١) أخرجه البُخَارِيّ (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩).

(٢) أخرجه البُخَارِيّ (٢٤٧٩) و(٥٩٥٤) و(٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٢).

(٣) أخرجه البُخَارِيّ (٢١٠٥) و(٣٢٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٥٧) و(٥٩٦١) و(٧٥٥٧) ومسلم (٢١٠٧) (٩٦).

طَعَامًا فَدَعَوْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَجَاءَ فَرَأَى فِي الْبَيْتِ تَصَاوِيرَ، فَرَجَعَ. أخرجه النسَائِيّ وابن مَاجَة[١]

٤٢٩-وعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَن أبيه، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لعن آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهِ، وَالْوَاشِمَةِ، وَالْمُسْتَوْشِمَةِ، والمصوّر. أخرجه البُخارِيّ[٢].

٤٣٠-وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامُ ضَلَالَةٍ، وَمُمَثِّلٌ مِنَ الْمُمَثِّلِينَ**». أخرجه أحمد[٣].

---

(١)أخرجه النسَائِيّ (٨/ ٢١٣) وابن مَاجَة (٣٣٥٩).

(٢) أخرجه البُخَارِيّ (٢٠٨٦) و(٢٢٣٨) و(٥٣٤٧) و(٥٩٤٥) و(٥٩٦٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨٦٨)، والبزار (١٦٠٣).

٧٩- بَابُ لِحَاق كُلِّ أمةٍ بِمَعْبُودِهَا يَوْمَ القِيامَةِ

٤٣١-عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟ قُلْنَا: لاَ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ لاَ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلاَ كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا»، ثُمَّ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الله مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَغُبَّرَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ فَيُقَالُ لِلْيَهُودِ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرًا ابْنَ الله فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لله صَاحِبَةٌ وَلاَ وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِيَنَا، فَيُقَالُ اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ الله فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لله صَاحِبَةٌ وَلاَ وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ نُرِيدُ أَنْ تَسْقِيَنَا، فَيُقَالُ: اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الله مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا قَالَ: فَيَأْتِيهِم الْجَبَّارُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ

مَرَّةٍ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» متفق عليه واللفظ للبُخَارِيّ [١].

٤٣٢- وفي رواية: «ونحنُ ننتظر ربَّنا الذي كنا نعبد، فيقول: أنا ربكم. فيقولون: لا نُشرك بالله شيئاً. مرتين أو ثلاثاً» [٢].

٤٣٣-وعن أَبي هُرَيْرَة رَضِيَ الله عَنْهُ أنَّ أناساً قَالُوا: يَا رَسُولَ الله هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: «هَلْ تمارُونَ في الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ليس دُونَهُ سَحَابٌ؟»قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ الله قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُون فِي رؤية الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» قَالُوا: لاَ قَالَ: «فَإِنْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا فَيَأْتِيهِمْ الله عز وجل فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ فَيَأْتِيهِمْ الله فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» متفق عليه [٣].

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٤٩١٩) و (٧٤٣٩)، ومُسْلِم (١٨٢) (٢٩٩).
(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٤٥٨١)، ومُسْلِم (١٨٣) (٣٠٢).
(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٨٠٦) و (٦٥٧٣)، ومُسْلِم (١٨٢) (٣٠٠).

٨٠- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾

٤٣٤- عن ابن عباسٍ رَضِيَ الله عَنْهما قَالَ: لما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دونِ الله حَصَبُ جَهَنَّمَ أنتم لها واردُونَ﴾، فقال المشركون: الملائكة وعيسى وعُزَيز يُعبدون مْن دون الله. فقَالَ: لو كان هؤلاء الذين يُعبدون آلهة ما وَردوها. قَالَ: فنزلت ﴿إِنَّ الذين سَبَقتْ لَهُمْ مِنَّا الحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبعَدُونَ﴾ عيسى وعُزيز والمَلائكة. أَخْرَجَهُ الْحَاكِم[1].

٤٣٥-وعَنْ أَبِي يَحْيَى عن ابن عَبَّاس رَضِيَ الله عَنْهُما: أن رَسُول الله ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله فِيهِ خَيْرٌ»، وَقَدْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ النَّصَارَى تَعْبُدُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيًّا وَعَبْدًا مِنْ عِبَادِ الله صَالِحًا؟ فَلَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ لَكَمَا تَقُولُونَ قَالَ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ قَالَ: قُلْتُ: مَا يَصِدُّونَ؟ قَالَ يَضِجُّونَ: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَمٌ لِلسَّاعَةِ﴾ قَالَ: هُوَ خُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلاَم قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ[2].

---

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِم (٢/ ٣٨٥) وصَحَّحَهُ، ووافقه الذهبي.
(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٩١٨).